

# شرح الكافي 833}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

## الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى فصل ويكتفي بالرؤية فيما لا تتساوى اجزاؤه. ما لا تتساوى اجزاؤه فيه اشياء تتساوى اجزاؤها وفي اشياء لا تتساوى واذا المؤلف هنا سيذكر لنا ما لا تتساوى اجزاءه. ما هو الذي تتساوى اجزاءه؟ اسألوا انفسكم هو مر بنا امثلة هل تذكرون - [00:00:00](#)

ينبغي ان نتذكر مثل التي لا تتساوى الثياب اليس كذلك والارض مرت بنا؟ هذه لا تتساوى الان المال يصير لكن مر بنا ما تتساوى اجزاؤه ما هو الذي تتساوى اجزاءه؟ مثل القفيس لانه سواء قلنا هو مقياس - [00:00:25](#)  
ها او قلنا هو سواء قلنا هو مكيان فهو معروف محدد ستة عشر كيلا او قلنا هو قطعة من الارض فهو كذلك ايضا محدد اذا هو معروف ايضا لما تأتي ايها الاخوة الى مثلا الزيوت وكذلك الادهان والعسل وكذلك الخل واللبس الذي - [00:00:45](#)  
يستخرج من التمر تجد ان هذه توضع في اواني في اواني محددة لها مقاييس معروفة هذي تعتبر متساوية لان الانسان يكون عنده جرات عنده الم من جلد فيضع فيها قدرا معيننا متساوي هذه معروفة - [00:01:09](#)

شريطة الا تكون مختلفة لانها لو اختلفت تطرق اليها ما يتطرق الى المختلفة اذا المتساوه يدخل فيها سائر المانع التي تباع وتشتري بشرط ان تكون في اوعية وان تكون هذه الوعية متساوية. فانت تأتي وتعلم بان هذا الوعاء فيه كذا - [00:01:27](#)  
ونوعه كذا حينئذ او تشتري من هذا الوعاء فهذا امر واطح متساوي ماذا الاجزم قال ويكتفي بالرؤية فيما لا تتساوى اجزاؤه كالارض والثوب والقطيع من الغنم والثوب انت الان الثوب - [00:01:51](#)

عندما تأتي تشتري قلت لكم ايها الاخوة الان الذي ينصرف في دهننا انه عندما يقول الثوب واظني نهبت امس هو هذا الثوب الذي نلبسه المفصل المخيط ولذلك نجد ان رسولنا صلى الله عليه وسلم قال لما سئل ما يلبس القمص في ما يلبس المحرم ها ماذا؟ قال لا يلبس القمص - [00:02:11](#)

ولكن القميص هنا ينطلق على ماذا؟ على القميص المفصل على البدن وهو انواع ايضا. لكن عندما نقول الثوب فالثوب في لغة العرب لا ينطلق على المخيط يشمل المخيط ويشمل ما هو ثوب تلفه على بدنك - [00:02:33](#)

وما يلف على البدن اكثر مما هو مفصل فكلها يشملها الثوب فانت عندما تأتي لتبيع ثوبا لو بعت هذا الثوب وذرعت منه ستقطعه انت لو قلت تبيع عليك هذا الثوب كل ذراع كما كانوا فيما مضى اما الان المتر بكذا هذا صحيح. لانك ستبيعه كله فيكون مثل - [00:02:52](#)  
المسائل الصغرى لكن لو قلت ابيعك بعض هذا الثوب حينئذ يتطرق اليها الخلاف الذي ذكره المؤلف في المسائل الصغرى والمؤلف ما اعاد مسائل الثياب وغيرها بناء على ما مضى لانه وضع لنا اسس فنقيس ونلحق - [00:03:15](#)

قال والقطع كالارض والثوب والقطيع من الغنم الارض ايها الاخوة ليست متساوية ولذلك المؤلف سيضرب وانت في الارض ليست متساوية فهي تختلف كذلك القطيع من الغنم لما يكون انسان عنده مئة من الشياه - [00:03:33](#)

هل يمكن ان تكون الشيا كلها متساوية من حيث السمن حتى وان كان يعلفها نوعا معيننا ولو قدر انه من ادق الناس يعطي كل واحدة منها حتى يزن بالميزان كيلو من - [00:03:50](#)

البرسيم مثلا ويعطيها من كل ما هو من التمر قدرا كذا. كلها بمقاييس دقيقة لا يمكن ان يجدها متساوية من حيث السمن ولا من حيث

الكبر ولا من حيث ماذا ايضا - 00:04:05

الظعف وايضا الصحة. وانت انظر الى بعض الناس قد تجد انسانا يعيش في بيئة فقيرة لا تجدوا انه ما شاء الله شمحات طويل بصحة جيدة وتجد انسانا يعيش في ترف وفي نعيم وتجده لا يساوي ذاك من حيث الصحة - 00:04:23

الم يكن الاكل هو المقياس؟ لا اذا ايها الاخوة هذا القطيع لا يمكن ان تجده. ولذلك لما يقول الانسان لانسان ابيعك هذا القطيع كل ماذا شاة بدرهم صحيح لانه باعه كل لكن لما يقول ابيعك شاة من هذا القطيع بدرهم هنا الجهالة. لان هذه الشاه قد تكون هزيلة -

00:04:42

وقد تكون سمينة قد تكون كبيرة يكون صغيرا وهكذا اذا ما هو الذي يبين لا بد من المعرفة. نعم قال لماذا وفي نحو من وفيه نحو من مسائلها ولو قال - 00:05:07

بعتك من الدار من ها هنا الى ها هنا جاز. لماذا يجوز؟ لانه وضع بداية ونهاية حدك اذا البداية والنهاية ليس فيها ليس فيها ما لا جهالة. يقول ابيعك من هذه الارض من هنا الى هنا. او من هذه الطاقة - 00:05:27

فطقت القماش من هذا المكان لهذا المكان او من هذا البساط الذي يفرش الان اللي يسمونه المكيت من هنا الى هنا يحدد الامتار هذا لانه اعطاك البداية والنهاية. لكن لو اعطاك البداية وترك النهاية تبقى الجهالة موجودة فلا يجوز - 00:05:46

اذا القصد هنا هو ان يكون المبيع معلوما وسنأتي بعد قليل يضيف المؤلف شرطا اخر وان يكون الثمن معلوما قال جاز لانه معلوم. واذا قال عشرة اذرع ابتداؤها من ها هنا لن يصح - 00:06:05

لانه لا يدري اين ينتهي؟ اين نهايتها؟ ما حدد. اذا رماك في الجهالة فهنا لا يجوز. ولذلك ايها كل امر اصبح بينا معلوما ولذلك من شروط البيع ان يكون المبيع معلوما - 00:06:27

بعض العلماء يقول غير مجهول ومن ادق العبارات التي يعبر بها الفقهاء ان يكون المبيع معلوما. ما معنى معلوم واضحا نعم قال ولو قال بعتك نصف داري مما يلي دارك - 00:06:45

مما يلي دارك لم تصح نص عليه لو قال مما يلي ذلك الى مكان كذا وحدده في موضع جاز لكن هو اعطى من جهة حد ولم يقيد من الجهة اخرى اذا هنا ايضا الجهالة قائمة فلا يجوز - 00:07:03

قال وان قال بعتك من هذا الثوب من اوله الى ها هنا صح لانه معلوم. اه اذا حدد ابيعك من هذا الفراش من هذا الثوب من هذا البساط من هنا الى هنا حدا. ابيعك من هذه الارض من هنا الى هنا اصبح محدد - 00:07:22

اذا هذا يجوز قال وقال القاضي رحمه الله ان كان ينقصه القطع لم يصح لعجزه عن اذا كان الثوب هذا الذي باع من هنا الى هنا ينقصه ينقصه ثمنه فانه قال لا يجوز. نظر الى ماذا؟ الى الضرر. ولكن العلماء قالوا لا هو رضي ان يبيعي من هنا الى هنا. وهو اعرف بذلك -

00:07:42

وربما بيعه من هنا الى هنا يكفيه في رأس ماله ويزيده الباقي فلماذا؟ لا شك بان الاول هو الراجح وهو رأي الجمهور القطع يعني ينقص قيمته يعني القصد ينقص قيمته - 00:08:09

لا انه ينقصه ماذا؟ القطع يعني ينقص مصلحة القدر القيمة لانه اذا قطع منه جزءا وربما يكون انت الان لو جيت مثلا الى عرب مشاعة مشتركة الارض المشاعة قد تكون صالحة للقسمه ولا تتأثر لانها كبيرة. ولها عدة طرق. وربما تكون صغيرة - 00:08:27

او يقول ليس لها الا منفذ واحد وان كان الان تغيرت الامور رتبت الاسواق والشوارع. المهم اذا كانت هذه الارض لا تصلح دار او لا تصلح حانوتي فهنا ليس هنا امام احد الشريكين اذا طلب الاخر الا ان يبيع وان ابي يفرض عليه البيع هذا سيأتي ان شاء - 00:08:51

والله في احكام الشبهة قال رحمه الله والاول اصح لان التسليم ممكن وانا مع المؤلف بان الاول اصح. نعم والضرر لا يمنع الصحة اذا التزمه. اذا التزمه نعم يعني اذا رضي به. كما لو باعه نصف مشاعا او نصف حيوان. رأيت يعني الان؟ الا ترى فرقا بين ان تشتري -

00:09:11

جدارا خالصة. وبين ان تشتري دارا مشتركة يعني انت الان ذهبت فوجدت دارا صغيرة. قال لك هذا الشخص بعشرة الاف ووجدت

دارا اكبر منها قال انا املك نصفها وشريك فلان ابيعك النصف الاخر بعشرة - 00:09:37

انت ستختار بلا شك غالبا هذه ماذا الصغيرة؟ لانيك ستستقل وتكون حرا. وما يدريك ان هذا الشريك الذي دخلت عليه ربما ما لا يتعبك

وربما يثير المشاكل ربما يقلقك وهكذا. ولذلك ترون ان الشفاء ايضا - 00:09:56

لماذا قررت الشفعة قال رسول الله صلى بالشفعة في كل ما لم يقسم. فاذا وضعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة. لماذا؟ لانيك

عندما اتبيع نصيبك المشاع؟ ستأتي بشريك جديد. يدخل مع هذا الانسان. وربما يكون سببا في ازعاجه وقلقه - 00:10:16

ونكده لكن انت ربما كنت معه مرتاح ويرتاح اليك. اذا يكون هو الاولي فهو احق بماذا يساق بجاره خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى

الجنة - 00:10:39